

مرسوم رقم 2.16.1025 صادر في 21 من ربيع الآخر 1438 (20 يناير 2017) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة جماعة غفساي بإقليم تاونات وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.412 الصادر في 8 شعبان 1436 (27 ماي 2015) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 23 يوليو 2015؛

وعلى نتائج البحث العلني الذي بوشر بجماعة غفساي خلال الفترة الممتدة من 9 مارس إلى غاية 7 أبريل 2016؛

وعلى مداوات مجلس جماعة غفساي المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 8 أبريل 2016؛

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 20 أكتوبر 2016؛ وباقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،  
رسم ما يلي:

#### المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم AUT/206/15 والنظام المتعلق به الموضوعين لهيئة جماعة غفساي بإقليم تاونات وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

#### المادة الثانية

يسند إلى رئيس جماعة غفساي تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الآخر 1438 (20 يناير 2017).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني،

الإمضاء: ادريس مروان.